

E

UN ECONOMIC AND SOCIAL COMMISSION
FOR WESTERN ASIA



التوزيع : محدود
E/ESCWA/17/L.1/Rev.2/Add.1
١٧ أيار/مايو ١٩٩٤
ARABIC
الأصل: بالعربية

٤ JUL 1994
LIBRARY + DOCUMENT SECTION

الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

الدورة السابعة عشرة
٢١-٢٩ أيار/مايو ١٩٩٤
عمان

جدول الأعمال المؤقت الم مشروع

-١ افتتاح الدورة

تنعقد الدورة السابعة عشرة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا تحت رعاية سمو الأمير الحسن بن طلال، ولي العهد المعظم. ويبدأ حفل الافتتاح في الساعة العاشرة من صباح الأحد الموافق ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٤ في قاعة الاحتفالات الكبرى في فندق فورتي جراند (البلازا سابقا) في عمان.

يعقد أول اجتماع عمل للجنة برئاسة السيد رئيس الدورة السادسة عشرة السيد زياد فريز، وزير التخطيط، ورئيس وفد المملكة الأردنية الهاشمية إلى تلك الدورة أو من يقوم مقامه.

-٢ انتخاب أعضاء المكتب

وفقاً لحكم المادة ١٢ من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) تنتخب اللجنة في بداية كل دورة، رئيساً ونائبين للرئيس ومقرراً من بين ممثلي أعضائها، ويستمر هؤلاء في عملهم إلى أن يتم انتخاب خلفائهم. وتجوز إعادة انتخابهم.

-٣ اقرار جدول الأعمال

- جدول الأعمال المؤقت (E/ESCWA/17/L.1/Rev.2).
- جدول الأعمال المؤقت الم مشروع (E/ESCWA/17/L.1/Rev.2/Add.1).

عملاً بالمادة ٥ من النظام الداخلي للجنة، وضع الأمين التنفيذي جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة عشرة بالتشاور مع رئيس الدورة السابقة. ويتضمن جدول الأعمال المؤقت البنود المقررة بموجب صواد النظام الداخلي للجنة أو التي تقترح من جانب اللجنة، أو المجلس، أو أحد أعضاء اللجنة، أو الأمين التنفيذي، أو إحدى الوكالات المتخصصة، أو إحدى المنظمات الحكومية الدولية المشار إليها في المادة ٦٦، أو إحدى المنظمات غير الحكومية من الفئة ١، مع مراعاة المادة ٦٧.

ويجوز للجنة أن تعتمد جدول الأعمال، كما ورد في الوثيقة (E/ESCWA/17/L.1/Rev.2)، أو عملاً بأحكام المادة ٩ من النظام الداخلي، «أن تنفع جدول الأعمال أثناء الدورة بإضافة أو حذف أو تأجيل أو تعديل أية بنود من بنوده».

٤- تنظيم الأعمال

تُعرض على اللجنة في هذا الشأن الوثيقة (E/ESCWA/17/2) التي تتضمن اقتراحات قد ترى اللجنة اعتمادها بصيغتها الحالية أو اعتمادها بعد تعديلها، وذلك لتنظيم سير العمل خلال الدورة.

٥- النظر في طلبات اشتراك الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة والتي ليست أعضاء في اللجنة، بصفة استشارية، في الدورة السابعة عشرة للجنة

ستُعرض على اللجنة الوثيقة (E/ESCWA/17/3) بشأن طلبات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي ليست أعضاء في اللجنة للاشتراك بصفة استشارية في أعمال اللجنة في دورتها السابعة عشرة وفقاً للفقرة ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨١٨ (د-١٥) وللمادة ٦٣ من النظام الداخلي للجنة.

٦- تقرير الأمين التنفيذي عن نشاطات اللجنة

(أ) التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (أنشطة البرنامج العام والتعاون الفني)؛

يرد هذا البند الفرعى في جزئىـن: (E/ESCWA/17/4(Part I)/Add.1-10) و (E/ESCWA/17/4(Part II) ويشمل الجزء الأول نشاطات اللجنة لفترة السنتين السابقة ضمن الميزانية البرنامجية الاعتيادية وعشرة تقارير مقدمة إلى اللجنة بشأن مواضيع محددة. أما الجزء الثاني فإنه يتناول الأنشطة التي اضطلع بها المستشارون الأقليميون في الاسكوا في إطار التعاون الفني بين الأمانة التنفيذية للاسكوا والدول الأعضاء فيها.

(ب) متابعة القرارات الصادرة عن اللجنة في دورتها السادسة عشرة:

تنظر اللجنة، في إطار هذا البند، في تفاصيل تنفيذ سبعة قرارات اتخذتها اللجنة في دورتها السادسة عشرة وهي:

١' القرار ١٧٩(د-١٦) بشأن إنشاء لجنة احصاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (E/ESCWA/17/5/Add.1)؛

٢٠ القرار ١٨٠(د-١٦) بشأن التعاون والتنسيق الإقليميين في ميدان البيئة والتنمية المستدامة (E/ESCWA/17/5/Add.2)

٢١ القرار ١٨١(د-١٦) بشأن دعم مشروع مسح الأسر الإقليمي في دول الاسكوا (E/ESCWA/17/5/Add.3)

٢٢ القرار ١٨٢(د-١٦) بشأن عقد التعمير والتأهيل لغرب آسيا (١٩٩٤-٢٠٠٣) (E/ESCWA/17/5/Add.4)

٢٣ القرار ١٨٣(د-١٦) بشأن إعادة تعمير لبنان (E/ESCWA/17/5/Add.5)

٢٤ القرار ١٨٤(د-١٦) بشأن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للشعب العربي الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة (E/ESCWA/17/5/Add.6)

٢٥ القرار ١٨٥(د-١٦) بشأن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين السوريين الرازحين تحت الاحتلال الإسرائيلي في الجولان السوري المحتل (E/ESCWA/17/5/Add.7)

(ج) أعمال المتابعة على الصعيد الإقليمي للمؤتمرات العالمية للأمم المتحدة والمجتمعات الإقليمية للاسكوا (E/ESCWA/17/6). وتلك الوثيقة تستعرض أعمال المتابعة للمؤتمرات والمجتمعات الستة التالية:

- ١٠ مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية؛
- ٢٠ مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر ٢)؛
- ٣٠ المؤتمر الدولي المعنى بالسكان والتنمية (القاهرة، ١٣-١٥ أكتوبر/سبتمبر ١٩٩٤)؛
- ٤٠ مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كونيغزون، ٦-١٢ ديسمبر/كانون الثاني ١٩٩٥)؛
- ٥٠ المؤتمر العالمي الرابع للمرأة (بزيجينغ، ١٧-٢١ سبتمبر ١٩٩٥)؛
- ٦٠ اجتماع رؤساء الأجهزة الإحصائية المركزية.

(د) التعاون فيما بين البلدان النامية ومع المنظمات الإقليمية (E/ESCWA/17/7)

للنظر في هذا البند الفرعى، سيُعرض على اللجنة تقرير من الأمين التنفيذى يتضمن تفاصيل عن مختلف النشاطات التي اضطلعت بها اللجنة والتي تهدف إلى تعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية ومع المنظمات الإقليمية.

الوضع المالي لبرامج اللجنة

-٧

للنظر في هذا البند، ستُعرض على اللجنة الوثائق الثلاث التالية التي تستعرض مختلف الجوانب المالية لبرامج اللجنة:

(ا) الوضع المالي لبرامج اللجنة: الميزانية العادية (E/ESCWA/17/8/Add.1)

(ب) الوضع المالي لبرامج اللجنة: الموارد الخارجة عن الميزانية (E/ESCWA/17/8/Add.2)

(ج) الوضع المالي لبرامج اللجنة: حساب المساهمات المالية للنشاطات الإقليمية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (E/ESCWA/17/8/Add.3).

إعادة تشكيل هيكل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي: إعادة تشكيل هيكل برامج الاسكوا (E/ESCWA/17/9)

-٨

أوصى فريق بعثة التفتيشات والتحقيقات في تقريره المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بإعادة تقييم جوهرية برامج عمل الاسكوا وهيكل هذه البرامج. وتبيّن هذه الوثيقة الاجراءات التي اتخذتها الاسكوا بهذا الخصوص.

الخطة متوسطة الأجل المنقحة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧؛ التناقح الثاني (E/ESCWA/17/10)

-٩

هذه الوثيقة تتعلق بإعادة هيكلة برامج الاسكوا وتركز على قضايا التنمية والتحديات التي ستستثمر باهتمام المنطقة الكبير خلال العقددين القادمين.

مشروع برنامج العمل والأولويات المعدل لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ (E/ESCWA/17/11)

-١٠

ستُعرض على اللجنة للنظر، مذكرة من الأمين التنفيذي تُلقي الضوء على أهم الإعتبارات التي روعيت في إعداد مشروع برنامج العمل والأولويات لفترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤ فضلاً عن الأنشطة المدرجة ضمن ذلك البرنامج.

١١ - الخطوط العامة المقترحة لبرنامج العمل والأولويات لفترة السنين ١٩٩٦-١٩٩٧
(E/ESCWA/17/12)

تستعرض هذه الوثيقة الموضوعات العامة المقترحة لبرنامج العمل والأولويات لفترة السنين ١٩٩٦-١٩٩٧ والتي ستترجم في حينه الى أنشطة محددة تدرج ضمن برنامج العمل للفترة المذكورة.

١٢ - تعيين جهات تنسيق فيما بين القطاعات

إن نجاح تنفيذ برامج اللجنة يعتمد على وجود صلات قوية مع الدول الأعضاء. وقد طُرحت هذا الموضوع في الدورة الثامنة للجنة الفنية التي عُقدت في عمان في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٣، ولذا فإن الوثيقة E/ESCWA/17/13 تتعلق بهذا الأمر.

١٣ - مقر اللجنة الدائم

تلقّت الأمانة التنفيذية لإيسكوا دعوات من كل من الجمهورية اللبنانية ودولة قطر والمملكة الأردنية الهاشمية لاستضافة المقر الدائم للجنة.

ولتسهيل مناقشة هذا البند، تستعرض على اللجنة مذكرة من الأمين التنفيذي تحتوي على تفاصيل ومعلومات أساسية عن الموضوع (E/ESCWA/17/14).

وتقترح الأمانة التنفيذية، على اللجنة، مناقشة هذا البند في جلسة مغلقة.

١٤ - قضايا أو مشكلات معينة تواجهها بلدان المنطقة (قرار اللجنة ١١٩(د-١٠): سبل تعزيز آليات وأساليب تشجيع التبادل التجاري البياني فيما بين الدول الأعضاء في اللجنة (E/ESCWA/17/15)

يأتي الموضوع المقترح في هذه الدورة تمشياً مع القرار ١١٩(د-١٠) المؤرخ في ١١ أيار/مايو ١٩٨٣ والمتعلق بإدراج بند خاص حول موضوع أو قضية أو مشكلة ذات أولوية تواجهها بلدان المنطقة.

١٥ - اعتماد تقرير اللجنة الفنية عن أعمال دورتها الثامنة

سيعرض على اللجنة تقرير اللجنة الفنية عن أعمال دورتها الثامنة، الذي يتضمن توصيات تتعلق بالبنود التي نظرت فيها اللجنة الفنية، وذلك بفرض النظر فيه واعتماده (E/ESCWA/17/16) و (E/ESCWA/C.1/17/6/Rev.2).

-٦-

١٦ - موعد ومكان انعقاد الدورة الثامنة عشرة وجدول أعمالها المؤقت

تنص الفقرة (٤) من المادة ١ من النظام الداخلي للجنة على أن تعقد اللجنة في العادة كل سنتين، في شهر نيسان/أبريل دورة يتقرر موعدها باتفاق مسبق بين أعضاء اللجنة. وتنص المادة ٢ على أن تعقد دورات اللجنة، عادة، في مقرها الرئيسي. ويجوز، بموافقة الأمين العام للأمم المتحدة، عقد دورة معينة في مكان آخر (إذا تقدمت إحدى الدول الأعضاء بعرض لاستضافة الدورة باتفاق مع الأمين التنفيذي ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠).

ويجوز للجنة أيضاً في إطار هذا البند، أن تنظر في اختيار أي موضوع للمناقشة في دورتها الثامنة عشرة.

١٧ - ما يستجد من أعمال

يغطي هذا البند من جدول الأعمال آية مسائل أخرى قد ترى الدول الأعضاء في اللجنة مناقشتها.

١٨ - مناقشة واعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة عشرة

تنظر اللجنة في تقريرها (E/ESCWA/17/18)، وتعتمده إلى جانب مشاريع القرارات.